

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠٠١

بتعديل تشكيل بعض لجان التوفيق

فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى المنازعات التى تكون

الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق فى المنازعات،

وتعيين مقارها والمعدل بالقرار رقم ٦٢٧٢ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى ماورد من تظلمات واعتذار بعض السادة رؤساء اللجان عن عدم العمل وخلو

لجان أخرى من رؤسائها بالوفاء أو الاعتذار ؛

قـرـر:

(المادة الأولى)

أولاً - تحال أعمال اللجنة الثانية لمحافظة قنا إلى السيد المستشار رئيس اللجنة الأولى

بالإضافة إلى عمله .

ثانياً - تحال أعمال لجنة جامعة جنوب الوادى إلى السيد المستشار رئيس اللجنة السابعة

لمحافظة قنا بالإضافة إلى عمله .

ثالثاً - تحال أعمال اللجنة الرابعة لوزارة الموارد المائية والرى بأسبوط إلى السيد المستشار

محمود أحمد هدهد بالإضافة إلى عمله .

رابعاً - تحال أعمال اللجنة الخامسة لمحافظة المنيا إلى السيد المستشار جرجس كامل يعقوب

بالإضافة إلى عمله باللجنة الأولى .

خامساً - يتولى أعضاء الأمانة الفنية للجنة المحالة أعمالها - فى كل من البنود الأربعة السابقة - مباشرة أعمالهم وعرض أوراق تلك اللجنة على السيد المستشار المحال إليه وذلك فى مقرها المحدد بقرار وزير العدل المنشئ لها .

سادساً - اللجنة الخاصة بهيئة الرقابة الإدارية ، يضاف إلى رئاستها السيد المستشار فاروق عبد الرحيم غنيم .

سابعاً - اللجنة الثانية لوزارة الصحة والسكان تسند رئاستها إلى السيد المستشار سعد محمود حمدى (بدلاً من لجنة مصلحة الجمارك) .

ثامناً - اللجنة الأولى لجامعة الأزهر : يضاف إلى رئاستها السيد المستشار فاروق أحمد حنفى صبرى .

تاسعاً - اللجنة الثانية لمحافظة مطروح : يضاف إلى رئاستها السيد المستشار عبد الجواد أحمد ماجد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به حتى ٣٠ من سبتمبر ٢٠٠١

صدر فى ٢١/١/٢٠٠١

وزير العدل

المستشار/ فاروق سيف النصر